نحو ثم ارجع البصر كرتين لان المعنى كرات اذ البصر لا ينقلب خاسا وهو حسير من كرتين
بل كرات ومثله قولهم سبحان الله وحنانيه وقوله وبهمهين قذفين مرتين اي
بهمه بعد بهمه وهذا النوع يجوز فيه التجريد من الزيادة والعطف كقوله
• تخدي بناجب افنى عرايكها • خمس وخمس وتاويب وتاويب •
تخدي بخا معجمه ودال مهمله اي تسرع يقال خدت الناقه تخدي اي اسرعت والعرايك
جمع عريكه وهي الطبيعة والمراد بها لين الانقياد والخمس بكسر الخا المعجمه من اظما
الابل وهو ان ترعى بلاثة ايام وترد اليوم الرابع والتاويب الرجوع ومنه ما هو
جمع في المعنى كقوله واصلحوا بين اخويكم وقوله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار
قال المصنف والتحقيق ان هذا النوع وما قبله من المثنى وان اطلاق الاول
على اكثر من اثنين مجاز عارض فلا يخرجه عن تسميته مثنى واما الثاني فالمراد بالمثنى
ما يدل على اثنين سوا كانا من جنس المفرد او الجمع ومنه هاذان واللذان ونحوهما
عند ابن الحاجب لانه قد ذكر في شرح المفصل انها صيغ موضوعه للمثنى غير
مبنيه على الواحد بدليل تشديد النون وانهم لم يقولوا ذيان واللذيان وتقدم ما
فيه ومنه ما سمي به من المثنى وقد ذكر المرادي فيه لغتين الاولى ان يعرب بعد
التسمية بما كان يعرب به قبلها الثانيه ان يجعل كعمران في التزام الالف واعرابه على
النون اعراب ما لا ينصرف وقيده في التسهيل بان لا يجاوز سبعة احرف فان جاوزها
كاشهيبانين لم يجز اعرابه بالحركات ويمكن ادخاله في المثنى بان يراد المثنى ولو فيما سبعة؟
مضى قال ابن مالك وندر هذا الاستعمال كالمثنى في متمحض الافراد كقوله
• على جردا يقطع ابهراها • حزام السرج في خيل سراع •
ثنى الابهر وهو عرق مجازا تنبيه قال ابن مالك هذه الكلمات يعني
الملحقه بالمثنى لا تسمى مثناة وان اطلق عليها ذلك فمقتضى اللغة لا الاصطلاح
كما يقال لاسم الجمع جمع انتهى فافاد انها يقال لها اسما تثنية كما يقال اسما جمع
قوله اثنين واثنتين مطلقا زاد في شرح الشذور والتصريح بثنتان وهي في لغة تميم
وقوله مطلقا حال اي حال كون كل منهما غير مقيد بكونه مع الضمير سوا افردت
اوركبت مع العشرة او اضيفت الى ظاهر او مضمر ويمتنع اضافتها الى ضمير

بعضه

تثنيه فلا يقال جا الرجلان اثناهما والمراتان اثنتاهما وثنتاهما لان ضمير
التثنية نص في الاثنين فاضافة الاثنين اليه من اضافة الشي الى نفسه
قاله المصنف في شرح اللمحة وفيه نظر لجواز ان يراد بالاثنين غير معنى الضمير مما
هو ثابت له فليتامل وذكر المصنف في باب العدد انهما اي الواحد والاثنين
لا يجمع بينهما وبين المعدود فلا تقول واحد رجل ولا اثنا رجلين لان قولك
رجل يفيد الجنسيه والوحده وقولك رجلان يفيد الجنسيه وشفع الواحد
اي تكريره فلا حاجة الى الجمع بينهما انتهى وسياتي ما فيه واثنان بالمثلثة للمذكرين
والمذكر والمونث واثنتان بالمثلثه للمونثين ومثله ثنتان وقيل انهما مثنيان حقيقه
والاصل اثن والصحيح ما قاله المصنف اذ لم يسمع اثن ولا اثنه ولا اثنت •
وكلا وكلتا كلا للمذكرين اي او المذكر والمونث وكلتا للمونثين وهما اسمان ملازمان
للاضافة لفظهما مفرد ومعناهما مثنى عند البصريين ومن ثم جاز في ضميرهما مراعاة
المعنى فيثنى ومراعاة اللفظ فيفرد وهو الاكثر وبه جا القران قال تعالى كلتا الجنتين
اتت اكلها وقد اجتمعا في قول الشاعر •
• كلاهما حين جد الجري بينهما • قد اقلعا وكلا انفيهما رابي •
وعلى هذا فالف كلا منقلبه عن واو واليه ذهب سيبويه لابدال التا منها في
المونث كما في اخت وبنت ولم تبدل التا من اليا الا في ثنتين وقيل عن يا واليه
ذهب السيرافي لسماع الامالة فيه واما الكسرة فلا توثر عند جمع منهم ابن
الحاجب في امالة الالف المنقلبه عن الواو وتحرير الكلام عليه في باب الامالة،
ووزنها فعل كمعى ووزن كلتا فعلى كذكرى والفها للتانيث جعل اعرابا كاللام
في كلا وانما جي بالف التانيث بعد التا ولم يكن جمعا بين علامتي التانيث،
لان التا لم تتمحض للتانيث فلهذا جاز توسطها بل فيها رايحة منه لكونها بدلا من اللام،
في المونث كاخت وبنت وثنتان ولهذا لم يفتح ما قبلها ولم تنقلب تا بنت واخت،
في الوقف هاوا واجاز يونس اختي وبنتي ولو كانت لمحض التانيث لم تجز هذه الامور،
والالف ايضا لما كانت تتغير للاعراب صارت كانها ليست للتانيث فجاز الجمع
بينهما والتا بدل عن لام الكلمة وهي اما واو وهو اختيار ابن جني واصله كلوي،

Copyright ... University